

Journal Homepage: <https://mjpis.uomisan.edu.iq/index.php/1/management/settings/context>

E-mail: m.journalpolst@uomisan.edu.iq

Vol.(2) No. (1) June 2026

DOI: <https://doi.org/10.65441/umisa.2026.02169>

The phenomenon of private security companies and their growing role in implementing the strategies of major powers in the contemporary international system.

⁽¹⁾ Assistant Professor Dr. Hasan Rashak Ghayadh

Keywords:

Private Military Companies, PMSCs, Privatization of Violence, Hybrid Warfare, International Security, Great Power Competition

Received: 19/1/2026

Accepted: 5/3/2026

Available: 22/6/2026

Abstract

This study examines the expanding role of Private Military and Security Companies (PMSCs) in advancing the strategic interests of major powers within the contemporary international system. It argues that PMSCs have evolved beyond their traditional auxiliary and technical functions to become influential non-state instruments used to achieve security, political, and economic objectives, while minimizing the political and legal costs associated with direct military intervention.

Adopting an analytical–interpretive approach grounded in International Relations theories, the study integrates selected case studies from the United States, Russia, and various African contexts. These cases demonstrate how PMSCs—such as groups linked to entities like Wagner Group—have been utilized to project influence, manage conflicts, and secure economic interests in strategically significant regions.

The findings indicate that the growing reliance on PMSCs reflects a broader transformation in the instruments of power and a shift toward the privatization of violence. This trend raises critical legal, ethical, and accountability challenges, highlighting the urgent need for binding international regulatory frameworks and more effective oversight mechanisms to govern their activities.

⁽¹⁾ Imam Ja'afar Al-Sadiq University- Iraq (hasan.rashak@ijsu.edu.iq)

<https://orcid.org/0009-0008-7579-2950>



This work is licensed under a [Creative Commons Attribution 4.0 International License](https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/)

ظاهرة الشركات الأمنية الخاصة ودورها المتنامي في تنفيذ استراتيجيات الدول الكبرى في النظام الدولي المعاصر (1) أ.م. د. حسن رشك غياض

المستخلص

أن البحث في ظاهرة الشركات الأمنية الخاصة ودورها المتنامي في تنفيذ استراتيجيات الدول الكبرى ضمن التحولات البنيوية للنظام الدولي المعاصر. ينطلق من فرضية أن هذه الشركات لم تعد أدوات مساندة تقنية، بل تحولت إلى فاعل غير رسمي مؤثر يُستخدم لتحقيق أهداف أمنية وسياسية واقتصادية، مع تقليل الكلفة السياسية والقانونية للتدخل المباشر. وقد اعتمد الباحث مقاربة تحليلية-تفسيرية تجمع بين الأطر النظرية في العلاقات الدولية، ودراسات حالة تطبيقية (الولايات المتحدة، روسيا، إفريقيا).

وتلخص الدراسة إلى أن توسع دور هذه الشركات يعكس تحولاً في أدوات القوة وخصخصة العنف، بما يثير إشكالات قانونية وأخلاقية تتطلب إطاراً دولياً ملزماً وآليات رقابية فعالة.

الكلمات المفتاحية: الشركات الأمنية الخاصة، الدول الكبرى، خصخصة الأمن، السيادة، النظام الدولي.

المقدمة

شهد النظام الدولي، لاسيما منذ نهاية الحرب الباردة، تحولاتٍ جوهريّة في طبيعة الصراعات المسلحة وأدوات إدارة القوة؛ ففي ظل تراجع الحروب التقليدية بين الدول، وصعود النزاعات غير المتماثلة، برزت فواعل جديدة في المجالين الأمني والعسكري، من أبرزها الشركات الأمنية والعسكرية الخاصة. وقد تزامن هذا التحول مع تنامي الاتجاه نحو خصخصة الأمن، وتراجع احتكار الدولة لاستخدام القوة المسلحة، الأمر الذي أتاح لهذه الشركات أن تلعب أدواراً متزايدة في النزاعات الدولية والإقليمية. وتستخدم الدول الكبرى هذه الشركات بوصفها أدواتٍ مرنةً لتنفيذ استراتيجياتها الخارجية والأمنية، سواء عبر حماية المصالح الاقتصادية، أو دعم الحكومات الحليفة، أو التدخل غير المباشر في مناطق النزاع. كما يوفر ذلك قدرًا من الإنكار الرسمي، وتخفيف الأعباء السياسية والقانونية عن الدول المتبناة لهذه الشركات. ومن هنا تكتسب دراسة دور الشركات الأمنية الخاصة أهميةً خاصةً في حقل العلاقات الدولية؛ لكونها تمثل أحد مظاهر التحول في أدوات القوة والاستراتيجية في القرن الحادي والعشرين.

أهمية البحث: - تتمثل أهمية هذا البحث في عدة اعتبارات علمية وعملية، أبرزها:

1. الإسهام في سد فجوة معرفية في الأدبيات العربية المتعلقة بدور الشركات الأمنية الخاصة كفاعل في العلاقات الدولية.
2. تحليل كيفية توظيف الدول الكبرى لهذه الشركات في تنفيذ استراتيجياتها الأمنية والعسكرية بعيداً عن الأطر التقليدية.
3. إبراز الإشكالات القانونية والأخلاقية المترتبة على نشاط الشركات الأمنية الخاصة وانعكاساتها على القانون الدولي الإنساني.
4. تقديم إطار تحليلي يمكن أن يفيد صناع القرار والباحثين في فهم ديناميات الصراع المعاصر وأدواته غير التقليدية.

أهداف البحث: - يهدف هذا البحث إلى:

1. تقديم تحليل نظري لمفهوم الشركات الأمنية الخاصة، وموقعها في العلاقات الدولية المعاصرة.
2. دراسة دوافع الدول الكبرى في كيفية توظيف هذه الشركات ضمن استراتيجياتها الخارجية.
3. تحليل نماذج تطبيقية من خلال اللجوء لدراسات حالة مختارة.
4. إعادة تقييم الإطار القانوني الدولي المنظم لنشاط الشركات الأمنية الخاصة.
5. استخلاص عدد من نتائج والتوصيات التي تسهم في تطوير النقاش الأكاديمي حول الظاهرة.

إشكالية البحث: -تتمثل إشكالية البحث في التساؤل الرئيس الآتي:

إلى أي مدى تمثل الشركات الأمنية الخاصة أداة فعالة في تنفيذ استراتيجيات الدول الكبرى، وما هي انعكاساتها على طبيعة النظام الدولي، ومفهوم السيادة للدولة واحتكارها لاستخدام القوة؟
ويتفرع عن هذه الإشكالية عدد من الإشكاليات الفرعية المرتبطة بطبيعة هذه الشركات، وأدوارها، وحدود مسؤوليتها القانونية، ومدى استقلالها أو تبعيتها للدول الراعية لها.

تساؤلات البحث: يسعى البحث للإجابة عن مجموعة من التساؤلات، من أبرزها:

1. ما هو التعريف المعاصر للشركات الأمنية الخاصة، وما الفرق بينها وبين ظاهرة المرتزقة التقليدية في سياق العلاقات الدولية؟
2. ما هي الدوافع التي تحث الدول الكبرى على الاعتماد على الشركات الأمنية الخاصة في تنفيذ استراتيجياتها؟
3. ما هي الأدوار والوظائف التي تضطلع بها الشركات الأمنية في النزاعات الدولية والإقليمية المعاصرة؟ وماهي العوامل الرئيسية التي تدفع مختلف الفاعلين الدوليين الى توظيفها؟
1. ما هي الانعكاسات والتحديات القانونية والأخلاقية التي تفرضها ظاهرة الشركات الأمنية على مبادئ القانون الدولي الإنساني، وقواعد الاشتباك، ومسؤولية الدول عن حماية المدنيين وحفظ الامن؟
2. إلى أي مدى تؤثر هذه الشركات في إعادة تشكيل وترسيم مفاهيم السيادة والأمن في النظام الدولي؟

فرضية البحث - ينطلق البحث من فرضية رئيسة مفادها أن لجوء الدول الكبرى للفاعلين المسلحين من غير الحكوميين (الشركات الأمنية الخاصة) لم يعد مجرد إجراء تكميلي، بل هو تحول إلى (استراتيجية بديلة) هدفها تعظيم النفوذ الجيوسياسي، وتحقيق المصالح الاقتصادية العابرة للحدود، وتقليل الكلف السياسية والقانونية للتدخلات العسكرية على الدول التي توظف هذه الشركات لإنجاز مهماتها، مما يؤدي بالنتيجة إلى إعادة صياغة مفهوم احتكار الدولة للقوة، وتحدي أطر المساءلة القانونية والأخلاقية في القانون الدولي المعاصر.

منهجية البحث

يعتمد البحث على المنهج الاستقرائي كمنهج رئيسي وبالاستعانة بمجموعة من المناهج العلمية الأخرى كالمنهج الوصفي التحليلي، لوصف ظاهرة الشركات الأمنية الخاصة، وتحليل أدوارها، ووظائفها في النظام الدولي المعاصر، فضلا عن استخدام منهج دراسات الحالة لغرض تحليل حالات محددة، كما في شركة بلاك ووتر في الاستراتيجية الأمريكية، فضلا عن مجموعة فاغر في الاستراتيجية الروسية واستخدمنا المنهج القانوني لدراسة الأطر القانونية الدولية المنظمة لعمل هذه الشركات، وتحديد أوجه القصور فيها، فضلا عن ذلك استخدمنا المنهج المقارن لمقارنة أنماط توظيف الدول الكبرى للشركات الأمنية الخاصة، واختلاف استراتيجياتها.

المبحث الأول

أفرزت التحولات البنوية في النظام الدولي، ولا سيما بعد انتهاء الحرب الباردة، واقعا أمنيا جديداً اتسم بتراجع مركزية الدولة بوصفها الفاعل الوحيد في مجال استخدام القوة المسلحة، وصعود فواعل من غير الدول أدت أدواراً متزايدة في إدارة الصراعات والنزاعات المسلحة. وفي هذا السياق، برزت الشركات الأمنية والعسكرية الخاصة بوصفها أحد أبرز تجليات هذا التحول؛ إذ باتت تشكل حلقة وصل بين الدولة والسوق في المجال الأمني، وتعكس انتقال جزءٍ من وظائف الأمن والدفاع من المجال العام إلى المجال الخاص⁽¹⁾.

ولا يمكن فهم صعود هذه الشركات بمعزل عن التحولات التي شهدتها طبيعة الصراع الدولي، ولا سيما انتشار النزاعات غير المتماثلة، وتنامي عمليات حفظ السلام، والحروب منخفضة الحدة، فضلاً عن القيود القانونية والسياسية المتزايدة التي باتت تواجه التدخل العسكري المباشر للدول الكبرى (2). وقد دفع ذلك هذه الدول إلى البحث عن أدوات أكثر مرونة وأقل كلفة سياسية، فوجدت في الشركات الأمنية الخاصة وسيلة مناسبة لتنفيذ استراتيجياتها الأمنية والعسكرية خارج الأطر التقليدية.

أولاً: مفهوم الشركات الأمنية الخاصة:

تشير الشركات الأمنية والعسكرية الخاصة (Private Military and Security Companies – PMSCs) إلى كيانات تجارية مسجلة قانونياً، تقدم خدمات أمنية وعسكرية متنوعة مقابل أجر مادي، وتشمل هذه الخدمات: حماية الأفراد والمنشآت، والتدريب العسكري والدعم اللوجستي، وجمع المعلومات الاستخباراتية، وأحياناً أخرى المشاركة غير المباشرة في العمليات القتالية (3). وتعمل هذه الشركات بموجب عقود رسمية مع دول، أو منظمات دولية، أو شركات متعددة الجنسيات، ما يمنحها طابعاً مؤسسياً يميزها عن أنماط العنف غير النظامي الأخرى.

ويُظهر هذا التعريف أن الشركات الأمنية الخاصة ليست مجرد فاعل هامشي، بل تمثل بنية تنظيمية متكاملة تعمل ضمن السوق العالمية للأمن، وتسهم في إعادة تشكيل العلاقة بين الدولة واستخدام القوة (4).

وتعد الشركات الأمنية الخاصة (PSCs) فاعلاً غير دولي، برزت أهميته بشكل لافت في حقبة ما بعد الحرب الباردة، حيث تحولت من مجرد شركات للحراسة إلى كيانات تقدم خدمات استراتيجية وعسكرية متكاملة، تلعب دوراً مزدوجاً؛ فهي تمنح الدول أداة مرنة للتدخل في النزاعات دون تكبد التكاليف السياسية والشرعية المرتبطة بنشر الجيوش النظامية، مما يساهم في "خصخصة القوة" وتقليل الاعتماد على القطاع العام، ومع ذلك، يثير انتشارها تحديات قانونية وأخلاقية جسيمة، لا سيما فيما يتعلق بمدى خضوع موظفيها للقانون الدولي الإنساني والمحاسبة عن الانتهاكات الإنسانية التي ترتكبها، مما يجعلها عنصراً معقداً في معادلة الأمن العالمي المعاصر، حيث يتداخل فيها السعي وراء الربح مع تنفيذ الأجنحة السياسية العابرة للحدود (5).

ثانياً: التمييز بين الشركات الأمنية الخاصة والمرتبقة

يُعد التمييز بين الشركات الأمنية الخاصة والمرتبقة من الإشكاليات النظرية والقانونية المركزية في دراسة هذه الظاهرة فالمرتزق، وفقاً لما ورد في البروتوكول الإضافي الأول لاتفاقيات جنيف لعام 1977، هو شخص يُجنّد خصيصاً للمشاركة في نزاع مسلح بدافع تحقيق منفعة شخصية، ولا ينتمي إلى القوات المسلحة النظامية لأي طرف من أطراف النزاع (6).

في المقابل، تسعى الشركات الأمنية الخاصة إلى تقديم نفسها بوصفها كيانات قانونية تعمل بموجب عقود رسمية، وتؤكد في خطابها المؤسسي على أنها لا تشارك مباشرة في الأعمال القتالية، بل تؤدي مهام دفاعية أو مساندة، غير أن التطبيق العملي، كما في حالي العراق وأفغانستان، يكشف لنا عن تداخل واضح بين الدورين، حيث انخرط عناصر من تلك الشركات في مواجهات مسلحة مباشرة، ما يضعف هذا التمييز من الناحية الواقعية (7).

ثالثاً: الشركات الأمنية الخاصة كفاعل من غير الدول

أدى صعود الشركات الأمنية الخاصة إلى إعادة النظر في مفهوم الفاعلين في العلاقات الدولية، فبعد أن كان التحليل التقليدي ينطلق من الدولة بوصفها الفاعل المركزي، بات من الضروري إدماج فواعل من غير الدول، مثل الشركات متعددة الجنسيات والمنظمات غير الحكومية والجماعات المسلحة، ضمن التحليل النظري (8).

وتندرج الشركات الأمنية الخاصة ضمن هذا الإطار بوصفها فاعلاً هجيناً يجمع بين البعد الاقتصادي (السعي إلى الربح) والبعد الأمني (استخدام القوة)، ما يمنحها قدرة خاصة على التأثير في مسارات الصراع وتنفيذ سياسات الدول الكبرى دون الظهور الرسمي في واجهة الأحداث (9).

رابعاً: المقاربات النظرية المفسرة لظاهرة الشركات الأمنية الخاصة

1. المقاربة الواقعية

تنظر الواقعية إلى الشركات الأمنية الخاصة بوصفها أدوات في يد الدولة، تُستخدم لتعظيم المصلحة الوطنية وتحقيق الأهداف الاستراتيجية بأقل كلفة ممكنة، فالدولة من هذا المنظور، لا تتخلى عن احتكار القوة، بل تعيد تنظيم استخدامها عبر فواعل وسيطة غير رسمية، بما يتيح لها هامشاً أوسع للمناورة السياسية والعسكرية.⁽¹⁰⁾

2. المقاربة الليبرالية

تركز المقاربة الليبرالية على دور السوق والعوامل الاقتصادية في تفسير صعود الشركات الأمنية الخاصة، معتبرة أن خصخصة الأمن هي امتداد طبيعي لسياسات الخصخصة والعولمة، حيث تسعى الدول إلى الاستعانة بالقطاع الخاص لتحقيق الكفاءة وتقليل النفقات⁽¹¹⁾

3. المقاربة البنائية

تفسر البنائية ظاهرة الشركات الأمنية الخاصة في ضوء التحولات في الأفكار والمعايير المتعلقة بالأمن والسيادة، حيث لم يعد استخدام القوة حكراً مطلقاً على الدولة فقط، بل أصبح مقبولاً نسبياً من خلال فواعل خاصة تعمل ضمن شبكات معقدة من المصالح والمعايير الدولية.⁽¹²⁾

خامساً: خصخصة الأمن وتحولات مفهوم السيادة

تعكس ظاهرة الشركات الأمنية الخاصة تحولاً عميقاً في مفهوم السيادة، إذ لم تعد الدولة الفاعل الوحيد المسؤول عن توفير الأمن، بل باتت تشارك هذا الدور مع شركات خاصة تعمل داخل حدودها أو خارجها. ويثير هذا التحول تساؤلات جوهرية حول مستقبل احتكار الدولة لاستخدام القوة، ومدى قدرة القانون الدولي على التكيف مع هذه التحولات المتسارعة.⁽¹³⁾

يتبين لنا في نهاية هذا المبحث، بأن الشركات الأمنية الخاصة تمثل نتاجاً مباشراً لتحولات بنيوية في النظام الدولي، وتغيرات في طبيعة الصراع، ومفهوم السيادة، وتعدد أدوات القوة، كما بين لنا بان هذه الشركات أصبحت فاعلاً غير دولي ومؤثراً فوظفته الدول الكبرى ضمن استراتيجياتها، لتحقيق أهداف أمنية وسياسية متعددة.

المبحث الثاني

تطور الشركات الأمنية الخاصة ودوافع الدول الكبرى في الاعتماد عليها

شهد النظام الدولي المعاصر، ولا سيما منذ نهاية الحرب الباردة، تحولات بنيوية عميقة في طبيعة الصراع، وأدوات القوة، والفاعلين المؤثرين في المجالين الأمني والعسكري. وفي ظل تراجع الحروب التقليدية بين الدول، وصعود النزاعات غير المتماثلة، وعمليات مكافحة الإرهاب، وحفظ السلام، برزت الشركات الأمنية والعسكرية الخاصة بوصفها أحد أهم الفواعل غير الدولية التي أعادت تشكيل ممارسات القوة في العلاقات الدولية⁽¹⁴⁾، ويهدف هذا المبحث إلى تحليل التطور التاريخي للشركات الأمنية الخاصة، وبيان السياق الدولي الذي أسهم في صعودها، إضافة إلى تفسير دوافع الدول الكبرى للاعتماد عليها ضمن استراتيجياتها الأمنية والعسكرية.

المطلب الأول: الجذور التاريخية لتطور الشركات الأمنية الخاصة

أولاً: المرتزة في التاريخ السياسي والعسكري

يُعد استخدام المرتزة⁽¹⁵⁾ في الصراعات ظاهرة قديمة في التاريخ السياسي والعسكري، إذ لجأت الإمبراطوريات القديمة، مثل الإمبراطورية الرومانية، إلى الجنود المأجورين لتعويض النقص في الموارد البشرية، وتأمين التوسع العسكري⁽¹⁶⁾. واستمر هذا النمط من التوظيف خلال العصور الوسطى، حيث اعتمدت بعض الدول الأوروبية، وخصوصاً في إيطاليا وألمانيا، على جيوش مأجورة لحماية المدن، وتنفيذ الحملات العسكرية.

لكن صعود الدولة القومية الحديثة، منذ القرن السابع عشر، أسهم في تراجع دور المرتزقة، وتكريس مبدأ احتكار الدولة لاستخدام العنف المشروع، كما صاغه ماكس فيبر، وقيام الجيوش النظامية الدائمة⁽¹⁷⁾

ثانياً: التحول من توظيف المرتزقة إلى الشركات الأمنية المنظمة

يمثل ظهور الشركات الأمنية الخاصة تحولاً نوعياً في تاريخ استخدام القوة المأجورة، إذ انتقل هذا الاستخدام من نمط فردي غير منظم إلى نمط مؤسسي يعمل ضمن أطر قانونية وتجارية، فقد باتت هذه الشركات تُسجل رسمياً، وتبرم عقوداً واضحة مع الدول أو الجهات المتعاقدة معها، وتقدم طيفاً واسعاً من الخدمات الأمنية والعسكرية⁽¹⁸⁾.

ويعكس هذا التحول عملية خصخصة مؤسسية للعنف، حيث لم يعد استخدام القوة حكراً على الدولة، بل أصبح جزءاً من السوق العالمية للخدمات الأمنية، تُنظمه قواعد العرض والطلب، وتتحكم به اعتبارات الكلفة والكفاءة والسرعة في التنفيذ⁽¹⁹⁾.

ثالثاً: الشركات الأمنية خلال الحرب الباردة وحدود انتشارها:

رغم وجود شركات أمنية خاصة خلال الحرب الباردة، إلا أن دورها ظل محدوداً نسبياً، بسبب احتكار القوتين العظميين، الولايات المتحدة والاتحاد السوفيتي، للأدوات العسكرية والأمنية كما أن طبيعة الصراع الثنائي القطبية، القائمة على الردع النووي والتحالفات العسكرية الصلبة، قللت من الحاجة إلى فواعل أمنية خاصة⁽²⁰⁾.

المطلب الثاني: السياق الدولي لصعود الشركات الأمنية بعد الحرب الباردة

أولاً: نهاية الثنائية القطبية وإعادة هيكلة الأمن الدولي: - أدت نهاية الحرب الباردة إلى تفكك التوازنات الأمنية التقليدية، ورافق ذلك⁽²¹⁾:

- تقليص حجم الجيوش النظامية في الدول الكبرى
- زيادة النزاعات الداخلية والإقليمية
- تراجع التدخل العسكري المباشر واسع النطاق

وفي هذا السياق، برز دور الشركات الأمنية الخاصة كبديل مرن وناجح يتيح للدول الكبرى التدخل غير المباشر في مناطق النزاع، دون تحمّل الكلفة السياسية والقانونية للتدخل العسكري التقليدي.

ثانياً: العولمة وتدويل القضايا الأمنية: - أسهمت العولمة في تدويل القضايا الأمنية، حيث امتدت المصالح الاقتصادية والاستثمارية للدول الكبرى إلى مناطق غير مستقرة سياسياً وأمنياً، وتطلب ذلك توفير أدوات حماية سريعة وفعالة للاستثمارات، وطرق الإمداد، والمنشآت الحيوية، وهو ما وفّرت الشركات الأمنية الخاصة⁽²²⁾.

ثالثاً: التحولات في طبيعة الحروب المعاصرة: - اتسمت الحروب المعاصرة بسمات جديدة، من أبرزها⁽²³⁾:

- الحروب غير النظامية
- مكافحة الإرهاب
- النزاعات منخفضة الحدة
- عمليات حفظ وبناء السلام

وهي أنماط صراع تتطلب مرونة تشغيلية وخبرات متخصصة، لا توفرها الجيوش النظامية دائماً، ما عزز الاعتماد على الشركات الأمنية الخاصة

المطلب الثالث: الأطر النظرية المفسرة لتوسع الشركات الأمنية الخاصة

أولاً: الواقعية الجديدة: - تنظر الواقعية الجديدة إلى الشركات الأمنية الخاصة بوصفها أداة من أدوات القوة التي تستخدمها الدولة لتحقيق مصالحها الاستراتيجية في بيئة دولية فوضوية بالدولة، من هذا المنظور، لا تتنازل عن سيادتها، بل تعيد توزيع وظائفها الأمنية بما يخدم أهدافها ويؤمن مصالحها⁽²⁴⁾.

ثانياً: الليبرالية المؤسسية: - ترى الليبرالية المؤسسية أن توسع الشركات الأمنية الخاصة يمثل امتداداً لسياسات الخصخصة والعولمة، حيث يُنظر إلى الأمن كخدمة يمكن للقطاع الخاص تقديمها بكفاءة أعلى من الدولة، خاصة في ظل القيود المالية والإدارية⁽²⁵⁾.

ثالثاً: مدخل الاقتصاد السياسي للأمن: - يركز هذا المدخل على تحليل العلاقة بين الأمن والاقتصاد، معتبراً أن الأمن أصبح سلعة استراتيجية ضمن السوق العالمية، وأن الشركات الأمنية الخاصة تشكل جزءاً من مجمع الصناعات الأمنية والعسكرية العابرة للحدود⁽²⁶⁾

المطلب الرابع: دوافع الدول الكبرى للاعتماد على الشركات الأمنية الخاصة

أولاً: تقليل الكلفة السياسية للتدخل العسكري: - تسهم الشركات الأمنية الخاصة في تقليل الخسائر البشرية الرسمية، ما يخفف من الضغوط الداخلية والرأي العام على صناعات القرار في الدول الكبرى، خاصة في الأنظمة الديمقراطية⁽²⁷⁾ التي يكون فيها للرأي العام اثراً في صناعة القرارات المصيرية للدولة.

ثانياً: المرونة التشغيلية والإنكار السياسي: - توفر هذه الشركات للدول الكبرى ما يُعرف بـ "الإنكار السياسي المعقول" (Plausible Deniability)، بما يسمح لها بتنفيذ عمليات حساسة دون تحمّل مسؤولية مباشرة أمام المجتمع الدولي⁽²⁸⁾، والرأي العام الدولي.

ثالثاً: سد الفجوات العملياتية والتقنية: - تلجأ الدول الكبرى إلى الشركات الأمنية لسد النقص في مجالات محددة، مثل⁽²⁹⁾

- حماية البعثات الدبلوماسية
- تدريب القوات المحلية
- تأمين خطوط الإمداد
- جمع المعلومات الميدانية

رابعاً: خدمة المصالح الاقتصادية والاستراتيجية

يرتبط نشاط الشركات الأمنية الخاصة ارتباطاً وثيقاً بحماية الاستثمارات النفطية، وخطوط الطاقة، والمشاريع الاستراتيجية، خاصة في مناطق النزاع وعدم الاستقرار⁽³⁰⁾

يتضح لنا من التحليل أن تطور الشركات الأمنية الخاصة لم يكن ظاهرة عابرة، بل نتاجاً لتحولات عميقة في بنية النظام الدولي واستراتيجيات الدول الكبرى. فقد أصبحت هذه الشركات أداة استراتيجية تُستخدم لتحقيق أهداف أمنية وسياسية واقتصادية، مع تقليل المخاطر والتكاليف. غير أن توسع دورها يثير إشكاليات قانونية وأخلاقية معقدة.

المبحث الثالث

دراسات حالة تطبيقية لدور الشركات الأمنية الخاصة في تنفيذ استراتيجيات الدول الكبرى

يهدف هذا المبحث إلى تحليل الدور العملي الذي تؤديه الشركات الأمنية والعسكرية الخاصة في تنفيذ استراتيجيات الدول الكبرى، من خلال دراسة ثلاث حالات تطبيقية مركزية، تمثل أنماطاً مختلفة من توظيف هذه الشركات في السياسة الدولية المعاصرة، وهي: شركة بلاك ووتر في الاستراتيجية الأمريكية، ومجموعة فاغنر في الاستراتيجية الروسية، إضافة إلى النماذج الإفريقية بوصفها ساحات اختبار بارزة لخصخصة الأمن⁽³¹⁾ وتوسع هذه الدراسات إلى تجاوز الوصف السردى، نحو تحليل العلاقة بين الدولة والشركة الأمنية، وحدود الاستقلالية، والغايات الاستراتيجية الكامنة خلف هذا التوظيف.

المطلب الأول: شركة بلاك ووتر (Blackwater) والنموذج الأمريكي

أولاً: النشأة والسياق الاستراتيجي: - تأسست شركة بلاك ووتر عام 1997 في الولايات المتحدة على يد إريك برنس، في سياق التحولات التي شهدتها العقيدة العسكرية الأمريكية بعد الحرب الباردة، ولا سيما الاتجاه نحو خصخصة بعض الوظائف العسكرية والأمنية⁽³²⁾، وقد تسارع صعود الشركة بعد أحداث 11 أيلول/سبتمبر 2001، مع توسع الحرب الأمريكية على الإرهاب، والحاجة إلى أدوات أمنية مرنة خارج الإطار العسكري التقليدي.

ثانيًا: بلاك ووتر في العراق (2003-2011): - شكّل الغزو الأمريكي للعراق نقطة التحول الأبرز في توسع دور بلاك ووتر، حيث حصلت على عقود ضخمة من وزارة الدفاع ووزارة الخارجية الأمريكية. وتتنوع مهامها بين حماية المسؤولين والدبلوماسيين، وتأمين المنطقة الخضراء، وحماية قوافل الإمداد⁽³³⁾، وقد أتاح هذا التوظيف للولايات المتحدة تقليص عدد القوات النظامية، وتخفيف الكلفة السياسية للتواجد العسكري المباشر، مع الحفاظ على مستوى عالٍ من السيطرة الأمنية.

ثالثًا: إشكالية المساءلة القانونية (حادثة ساحة النور): - أثارت حادثة ساحة النور عام 2007، التي قُتل فيها عدد من المدنيين العراقيين على يد عناصر من بلاك ووتر، جدلاً واسعاً حول غياب المساءلة القانونية، وضعف الإطار القانوني المنظم لعمل الشركات الأمنية⁽³⁴⁾، وكشفت هذه الحادثة عن استخدام بلاك ووتر كأداة تنفيذ غير رسمية، بما يسمح للدولة الراعية بتجنب المسؤولية المباشرة، وهو ما يعكس أحد أوجه التحايل الاستراتيجي في توظيف الشركات الأمنية الخاصة.

رابعًا: تقييم النموذج الأمريكي: - يعكس نموذج بلاك ووتر استراتيجية أمريكية قائمة على:⁽³⁵⁾

- تقليل الكلفة البشرية والسياسية
- تجاوز القيود القانونية الداخلية والدولية
- توظيف القطاع الخاص كذراع أمني مواز للقوات النظامية

غير أن هذا النموذج أضعف مبدأ سيادة الدولة المضيغة، وأثار انتقادات واسعة، تتعلق بحقوق الإنسان وشرعية استخدام القوة.

المطلب الثاني: مجموعة فاغنر (Wagner Group) والنموذج الروسي

أولًا: الإطار العام لظهور فاغنر: - برزت مجموعة فاغنر في سياق إعادة بروز روسيا كقوة دولية فاعلة، خاصة بعد عام 2014. وعلى الرغم من غياب الاعتراف الرسمي بها، فإن فاغنر ارتبطت بشكل وثيق بمؤسسات الدولة الروسية، ولا سيما وزارة الدفاع وأجهزة الاستخبارات⁽³⁶⁾

ثانيًا: فاغنر في سوريا: - مثل التدخل الروسي في سوريا نموذجًا واضحًا لاستخدام فاغنر كقوة رديفة، حيث شاركت في العمليات البرية، وحماية المنشآت النفطية والغازية، ودعم القوات الحكومية⁽³⁷⁾، وقد أتاح هذا الدور لروسيا توسيع تدخلها العسكري دون زيادة عدد القوات النظامية المعلنة، مع توفير هامش إنكار سياسي.

ثالثًا: فاغنر في إفريقيا: - توسعت أنشطة فاغنر في دول إفريقية عدة، مثل جمهورية إفريقيا الوسطى، ومالي، وليبيا، حيث أدت مهام شملت تدريب القوات المحلية، وحماية الأنظمة الحاكمة، وتأمين الموارد الطبيعية⁽³⁸⁾. ويعكس هذا التوسع في توظيف الشركات الأمنية كأداة للنفوذ الجيوسياسي والاقتصادي في آن واحد.

رابعًا: تقييم النموذج الروسي: - يمتاز النموذج الروسي بقدر أعلى من الغموض القانوني، واعتماد شبه عضوي على الشركات الأمنية، بما يسمح للدولة باستخدام القوة خارج الأطر الرسمية، وتحقيق مكاسب استراتيجية بأدوات غير مباشرة⁽³⁹⁾

المطلب الثالث: النماذج الإفريقية وخصخصة الأمن

أولًا: السياق الأمني الإفريقي: - تُعد القارة الإفريقية من أكثر المناطق احتضانًا لنشاط الشركات الأمنية الخاصة، بسبب هشاشة مؤسسات الدولة، وانتشار النزاعات الداخلية، وضعف القدرات الأمنية الوطنية⁽⁴⁰⁾

ثانيًا: شركة Executive Outcomes: - مثّلت شركة Executive Outcomes نموذجًا مبكرًا لاستخدام الشركات الأمنية في إفريقيا خلال تسعينيات القرن الماضي، حيث ساعدت حكومات في سيراليون وأنغولا على استعادة السيطرة على مناطق استراتيجية مقابل امتيازات اقتصادية⁽⁴¹⁾

ثالثاً: الأمن وحماية الموارد الطبيعية: - تركز نشاط العديد من الشركات الأمنية في إفريقيا على حماية حقول النفط، ومناجم الذهب والماس، والبنية التحتية للطاقة، ما يعكس الترابط الوثيق بين الأمن والاقتصاد السياسي للموارد⁽⁴²⁾

رابعاً: التداعيات على السيادة وبناء الدولة: - رغم إسهام بعض الشركات في تحسين الوضع الأمني مؤقتاً، إلا أن وجودها أدى إلى⁽⁴³⁾

- إضعاف احتكار الدولة للعنف
- تعميق الاعتماد الخارجي
- عرقلة بناء مؤسسات أمنية وطنية مستقلة

المطلب الرابع: التحليل المقارن لدراسات الحالة

أولاً: أوجه التشابه: - تعد هذه المجموعات عابرة للقارات، لكنها تختلف جذرياً في فلسفة التأسيس وعلاقتها بالدولة الأم، ومع ذلك هنالك نقاط تشابه فيما بينها كما مبين بالآتي⁽⁴⁴⁾

1. تتفق هذه الكيانات (الشركات) في نقاط جوهرية تجعلها "جيوشاً موازية، تتجاوز الحدود الوطنية، حيث تعمل جميعها خارج حدود بلدانها الأصلية، أي (غالباً في مناطق النزاع أو داخل حدود الدول الفاشلة).
2. المرونة العملية: فهذه الشركات لها القدرة على الانتشار السريع وتجاوز البيروقراطية العسكرية التقليدية.
3. تجنيد النخبة: فهي تعتمد بشكل أساسي على قدامى المحاربين وبخاصة من القوات الخاصة وعناصر الاستخبارات.
4. توفير خاصية "الإنكار المعرفي": إذ تمنح الحكومات الام (كأمريكا، وروسيا، أو الحكومات الأفريقية) ميزة تنفيذ سياسات خشنة، دون تحمل المسؤولية السياسية المباشرة أمام مجالس البرلمانات أو الرأي العام الدولي.
5. العمل كأدوات غير رسمية للدولة
6. تقليل الكلفة السياسية للتدخل
7. النشاط في بيئات نزاع غير مستقرة

ثانياً: أوجه الاختلاف (تحليل مقارن): بينما هنالك نقاط اختلاف فيما بينها نبيها في الجدول التالي:

جدول يمثل الفروق الرئيسية بين الشركات الأمنية لبعض النماذج الشائعة

وجه المقارنة	بلاك ووتر (Blackwater)	فاغنر (Wagner Group)	النماذج الأفريقية (مثل Executive Outcomes)
التبعية السياسية	شركة تجارية متعاقدة مع الخارجية والدفاع الأمريكية	ذراع غير رسمي "للكرملين (قبل دمجها جزئياً)	شركات "مرتزقة" كلاسيكية تعمل لمن يدفع أكثر
طريقة التمويل	عقود حكومية بمليارات الدولارات من ميزانية الدولة	مقايضة "الأمن مقابل الموارد" (ذهب، ماس، نفط).	عقود مباشرة مع حكومات محلية مهددة بالسقوط
النطاق القانوني	تخضع (نظرياً) للقانون الأمريكي والمحاكم المدنية	تعمل في منطقة رمادية قانونية (خارج القانون الروسي)	غالباً ما تعمل في غياب تام لسيادة القانون

Source: Sean McFate, S. (2014). The Modern Mercenary: Private Armies and What They Mean for World Order. Oxford University Press.p148.

يتضح لنا بان الشركات الأمنية الخاصة تمثل أداة مركزية في تنفيذ استراتيجيات الدول الكبرى، تُستخدم بمرونة عالية لتحقيق أهداف سياسية وأمنية واقتصادية. غير أن هذا التوظيف، رغم فعاليته، يثير تحديات تتعلق بالشرعية والمساءلة ومستقبل الدولة في النظام الدولي، نحن ننقل من عصر "المرتزقة الهواة" إلى عصر "جيوش الشركات المؤممة". الدولة لم تعد تحارب الشركات الأمنية، بل أصبحت "تملكها" أو "تستوعبها" لتنفيذ مهام قدرة بتكلفة سياسية صفرية.

المبحث الرابع

الإشكالات القانونية والأخلاقية لعمل الشركات الأمنية الخاصة

أبرز التوسع المتزايد في توظيف الشركات الأمنية الخاصة إشكالات قانونية وأخلاقية معقدة، تتصل بشرعية استخدام القوة المسلحة، وتحديد المسؤولية القانونية عن الأفعال غير المشروعة، وحماية حقوق الإنسان أثناء النزاعات المسلحة، فضلاً عن تأثير هذه الظاهرة في مبدأ سيادة الدولة واحتكارها لاستخدام العنف المشروع. ويهدف هذا المبحث إلى تحليل هذه الإشكالات ضمن إطار القانون الدولي العام والقانون الدولي الإنساني، مع تقييم فعالية المبادرات التنظيمية الدولية القائمة، وبيان حدودها في ظل غياب إطار قانوني دولي ملزم ينظم عمل الشركات الأمنية الخاصة (45)

المطلب الأول: الإطار القانوني الدولي لاستخدام القوة

أولاً: احتكار الدولة لاستخدام العنف المشروع

يُعد احتكار الدولة لاستخدام العنف المشروع أحد المبركات الأساسية للدولة الحديثة، كما صاغه عالم الاجتماع الألماني ماكس فيبر، حيث ربط شرعية الدولة بقدرتها الحصرية على استخدام القوة داخل إقليمها. (46) وقد انعكس هذا التصور في قواعد القانون الدولي العام، ولا سيما في ميثاق الأمم المتحدة الذي حظر استخدام القوة أو التهديد بها في العلاقات الدولية، باستثناء حالي الدفاع الشرعي الفردي أو الجماعي، أو التقويض الصادر عن مجلس الأمن. (47) غير أن لجوء الدول إلى الشركات الأمنية الخاصة يمثل تحايلاً وظيفياً على هذا الاحتكار، إذ تُؤوض مهام أمنية وعسكرية إلى فاعلين من غير الدول، ما يثير تساؤلات حول مدى انطباق قواعد الميثاق عليهم، خاصة في حالات العمليات الخارجية أو النزاعات المسلحة غير الدولية. (48)

ثانياً: المنطقة الرمادية في تطبيق ميثاق الأمم المتحدة

غالبًا ما يتم توظيف الشركات الأمنية عبر عقود ثنائية أو ترتيبات غير مباشرة، الأمر الذي يخلق منطقة رمادية حول توصيف أفعالها: هل تُعد هذه الأفعال استخدامًا للقوة من قبل الدولة المتعاقدة؟ أم نشاطًا خاصًا يخرج عن نطاق المسؤولية الدولية المباشرة؟ تشير العديد من الدراسات إلى أن الدول تستفيد من هذا الغموض القانوني لتقليل الكلفة السياسية والقانونية لاستخدام القوة، مع الإبقاء على مستوى عالٍ من التأثير العسكري في مناطق النزاع (49). وهو ما يُضعف فعالية منظومة الأمن الجماعي التي أرسيت بعد الحرب العالمية الثانية.

المطلب الثاني: الوضع القانوني للشركات الأمنية الخاصة

أولاً: إشكالية التعريف القانوني: - لا يوجد حتى اليوم تعريف دولي ملزم جامع للشركات الأمنية والعسكرية الخاصة، ما يؤدي إلى تباين كبير في التكييف القانوني بين الدول. فبعض التشريعات الوطنية تُدرج هذه الشركات ضمن إطار الخدمات الأمنية، بينما تتعامل أخرى معها بوصفها فاعلين عسكريين خاصين (50)

وهذا الغياب للتعريف الدقيق يفتح المجال أمام: مسائل كثيرة ومن بينها.

- التلاعب بالتصنيفات القانونية،
- التهرب من الالتزامات الدولية،
- وإضعاف آليات المساءلة.

ثانياً: تعدد النظم القانونية الحاكمة: - تخضع الشركات الأمنية الخاصة في آنٍ واحد إلى:

- قانون الدولة الأم (دولة التسجيل)،
- قانون الدولة المضيفة،
- قواعد القانون الدولي الإنساني،
- وقانون حقوق الإنسان.

ويؤدي هذا التعدد إلى تشابك قانوني معقد، غالباً ما يُستغل للتهرب من المسؤولية، خاصة في الدول الهشة التي تفتقر إلى أنظمة قضائية فعالة (51)

المطلب الثالث: المسؤولية القانونية والانتهاكات المرتكبة

أولاً: المسؤولية الجنائية الفردية

أثارت حوادث موثقة لا سيما تلك التي وقعت في العراق بعد عام 2003 تساؤلات جدية حول المسؤولية الجنائية الفردية لأفراد الشركات الأمنية، خاصة في حالات استخدام القوة المفرطة ضد المدنيين (52)

وتكمن المشكلة في أن هؤلاء الأفراد:

- لا يُعدّون رسمياً أعضاء في القوات المسلحة.
- ولا يتمتعون بوضع المقاتل القانوني الكامل.

ما يجعل إخضاعهم للقانون الدولي الإنساني مسألة إشكالية في التطبيق (53)

ثانياً: مسؤولية الدولة وفق قواعد الإسناد

وفق قواعد المسؤولية الدولية، يمكن إسناد أفعال الشركات الأمنية إلى الدولة إذا ثبت أنها تعمل بتوجيه أو سيطرة فعلية من جانبها. غير أن إثبات

هذا المستوى من السيطرة يُعدّ أمراً بالغ الصعوبة عملياً (54)

وقد أدى ذلك إلى إفلات نسبي من المسؤولية الدولية، حتى في حالات الانتهاكات الجسيمة.

ثالثاً: حدود اختصاص المحكمة الجنائية الدولية: - رغم أن المحكمة الجنائية الدولية تمثل آلية مركزية للمساءلة الدولية، إلا أن اختصاصها يظل محدوداً في حالات:

- عدم انضمام الدولة المعنية إلى نظام روما الأساسي،
- أو صعوبة إثبات الصلة المباشرة بين الفاعل الخاص والدولة (55)

المطلب الرابع: الإشكالات الأخلاقية المرافقة لمهام الشركات الامنية

أولاً: تسليح العنف وتآكل القيم: - يُقصد بتسليح العنف تحويل استخدام القوة من وظيفة سيادية تحتكرها الدولة إلى خدمة تُباع وتُشتري في السوق عبر الشركات الأمنية الخاصة، ومع تصاعد دور هذه الشركات بعد الحرب الباردة، خاصة عقب تدخلات مثل حرب Iraq War، أصبح العنف يُدار بمنطق الربح والكفاءة التعاقدية لا بمنطق المسؤولية السياسية المباشرة، وهذا التحول يثير إشكالية تآكل القيم، إذ يضع مبادئ مثل احتكار الدولة المشروع للعنف، والمساءلة الديمقراطية، وحماية حقوق الإنسان تحت ضغط اعتبارات السوق، كما أن الطبيعة التعاقدية العابرة للحدود تُعقد مسألة المحاسبة القانونية، خاصة في البيئات الهشة أو مناطق النزاع في أدبيات العلاقات الدولية، يُنظر إلى هذه الظاهرة كجزء من إعادة هيكلة السلطة في النظام الدولي، حيث تتراجع مركزية الدولة لصالح فواعل خاصة مسلحة، وهنا يكمن الخطر القيمي حين يصبح العنف أداة اقتصادية، تؤدي إلى تراجع الاعتبارات الشرعية والأخلاق أمام اعتبارات العرض والطلب، ما يستدعي أطر وأدوات ضبط دولية أكثر صرامة لضمان عدم تحول الأمن إلى سلعة منفصلة عن المسؤولية الإنسانية والقانونية، إذ تطرح خصخصة الأمن إشكالية أخلاقية جوهرية تتمثل في تحويل العنف إلى سلعة تخضع لمنطق السوق، فحين يصبح استخدام القوة مرتبطاً بالعائد المالي، تتراجع الاعتبارات الأخلاقية والإنسانية لصالح الكفاءة والربحية.⁽⁵⁶⁾

ثانياً: تضارب الربح مع حماية المدنيين: - ينشأ تضارب الربح مع حماية المدنيين، عندما تتحول القوة إلى خدمة تعاقدية، فتُقاس فعاليتها بمعايير الكلفة والكفاءة، لا بمعايير الشرعية السياسية أو المسؤولية المجتمعية، وفي بيئة الحروب، قد يؤدي هذا المنطق إلى تغليب حماية العميل، وتقليل المخاطر التشغيلية على حساب اعتبارات الحماية الشاملة للمدنيين، خاصة في ظل ضعف آليات المساءلة العابرة للحدود، ومن منظور معياري، فإن تسليح الأمن يعني أن الأمن أصبح يُنتج ويُستهلك في السوق، ما قد يؤدي إلى تغليب منطق العرض والطلب على الاعتبارات الإنسانية.⁽⁵⁷⁾

وتُظهر التجارب العملية أن دافع الربح قد يتعارض مع حماية المدنيين واحترام حقوق الإنسان، خاصة في بيئات النزاع المعقدة، ويذهب بعض الباحثين إلى القول بأن الشركات الأمنية ليست معنية بإنهاء النزاع بقدر إدارته⁽⁵⁸⁾، والاستفادة من تحولاته.

ثالثاً: إطالة أمد النزاعات: - باعتبارها فاعلاً مسلحاً ذا دافع ربحي، قد تسهم الشركات الأمنية الخاصة في إطالة أمد النزاعات عبر ثلاث آليات رئيسية هي:⁽⁵⁹⁾

1. خفض الكلفة السياسية للحرب على الحكومات من خلال التعاقد بدل التعبئة العامة، ما يُضعف ضغوط المساءلة الداخلية لإنهاء القتال.
 2. خلق مصالح اقتصادية مستدامة في استمرار العمليات الأمنية، بما يحول النزاع إلى سوق خدمات.
 3. من خلال تعقيد مسارات التسوية بسبب تعدد الفاعلين المسلحين خارج البنية العسكرية النظامية، ومن منظور أوسع لاقتصاديات الحرب، يبيّن David Keen أن وجود حوافز اقتصادية داخل النزاع قد يجعل استمراره مربحاً لبعض الأطراف.⁽⁶⁰⁾
- اذ يرتبط النقد الأخلاقي أيضاً باحتمال إسهام الشركات الأمنية في إطالة أمد النزاعات المسلحة، من خلال خلق مصالح اقتصادية مرتبطة باستمرار عدم الاستقرار، لا سيما في الدول الغنية بالموارد الطبيعية.⁽⁶¹⁾

المطلب الخامس: المبادرات التنظيمية الدولية لتنظيم عمل الشركات الأمنية

أولاً: وثيقة مونترو (2008): - وثيقة مونترو (2008) هي مبادرة دولية أُطلقت في 17 سبتمبر 2008 بمشاركة اللجنة الدولية للصليب الأحمر وحكومة سويسرا، بهدف توضيح الالتزامات القانونية الواقعة على الدول بموجب القانون الدولي الإنساني وقانون حقوق الإنسان فيما يتعلق بأنشطة الشركات العسكرية والأمنية الخاصة أثناء النزاعات المسلحة، ولا تُعد هذه الوثيقة معاهدة ملزمة قانونياً، لكنها تستند إلى قواعد قائمة في القانون الدولي، وتحدد التزامات ثلاث فئات من الدول هي:

- الدول المتعاقدة مع الشركات.
- والدول الإقليمية التي تعمل الشركات على أراضيها
- ودول المنشأ التي تُسجّل فيها هذه الشركات.

كما تتضمن الوثيقة مجموعة من الممارسات الجيدة (Good Practices) لضمان الرقابة والمساءلة، مثل الترخيص، والتحقق في الانتهاكات، والتدريب على القانون الدولي الإنساني، وتتبع أهميتها من تزايد دور الشركات الأمنية الخاصة في نزاعات مثل العراق وأفغانستان بعد عام 2003، وما أثارته من إشكاليات قانونية تتعلق بالمسؤولية والمساءلة. وقد مهّدت الوثيقة لاحقاً لإنشاء المنتدى المعني بوثيقة مونترو عام 2013 لتعزيز تنفيذها، لكنها تظل وثيقة غير ملزمة قانونياً .

ثانياً: مدونة السلوك الدولية: - أطلقت المدونة سنة 2010 بمبادرة مشتركة بين حكومات وشركات أمنية ومنظمات مجتمع مدني، بهدف ضمان احترام هذه الشركات للقانون الدولي الإنساني وقانون حقوق الإنسان.

وتُعد مدونة السلوك الدولية لمقدمي الخدمات الأمنية الخاصة المعروفة باسم International Code of Conduct for Private Security (ICoCA) (Service Providers' Association) إطاراً معيارياً ومرجعياً ينظم سلوك الشركات الأمنية الخاصة العاملة في البيئات عالية الخطورة، خاصة في مناطق النزاعات، وتتص المدونة على التزامات واضحة تتعلق باستخدام القوة، وحظر التعذيب، ومنع الاتجار بالبشر، واحترام كرامة المدنيين. كما تؤكد على آليات المساءلة والرقابة المستقلة، حيث أنشئت جمعية ICoCA لمتابعة الامتثال والتحقق من التزام الشركات الأعضاء بالمعايير المقررة.

وتكتسب المدونة أهميتها من كونها أداة "قانون لين" (Soft Law)، أي أنها غير ملزمة قانوناً بذاته، غير أن طابعها الطوعي وضعف آليات التنفيذ حدًا كثيرًا من فعاليتها

ثالثاً: تقييم الفاعلية: - تعكس كل هذه المبادرات حوكمة أمنية ضعيفة، تقوم على المعايير الطوعية بدل الإلزام القانوني، ما يقلل من قدرتها على معالجة الانتهاكات الجسيمة

يتضح لنا من خلال التحليل عن وجود فجوة واضحة بين الواقع العملي لاستخدام الشركات الأمنية الخاصة والأطر القانونية والأخلاقية القائمة، فغياب تعريف دولي ملزم، وضعف آليات المساءلة، والطابع الطوعي للمبادرات التنظيمية، جميع هذه العوامل تفرض ضرورة الانتقال من التنظيم الناعم إلى إطار دولي ملزم يحدد المسؤوليات ويضمن حماية حقوق الإنسان، ويعيد الاعتبار لدور الدولة في ضبط استخدام القوة في النظام الدولي المعاصر.

الخاتمة.

تمثل ظاهرة الشركات الأمنية والعسكرية الخاصة (PMSCs) أحد أبرز مظاهر التحول في طبيعة القوة وأدواتها في النظام الدولي المعاصر؛ إذ لم تعد هذه الظاهرة مجرد «طرف تعاقدية» لتأمين حراسة المنشآت، بل تجاوزت ذلك لتغدو ذراعاً استراتيجياً فاعلاً في تنفيذ السياسات الخارجية للدول الكبرى.

لقد كشفت هذه الدراسة أن صعود هذه الشركات يعكس أزمة حقيقية في «احتكار الدولة للعنف المشروع»، وتحولاً لافتاً في العقيدة العسكرية نحو «الحروب الهجينة» و«الإنكار السياسي»، فضلاً عن التداعيات التي تخلفها أعمال هذه الشركات في ميادين عملها داخل البلدان التي تتواجد فيها. إن الانتقال من عصر المرتزقة التقليديين إلى عصر «جيوش الشركات المؤممة» يضع المجتمع الدولي أمام معضلة حقيقية تتمثل في تحقيق التوازن بين الكفاءة العملية والمرونة التي تتشدها الدول، وبين المسؤولية القانونية والأخلاقية التي تفرضها المواثيق الدولية.

وتخلص الدراسة إلى أن الشركات الأمنية الخاصة ستظل فاعلاً مؤثراً في العلاقات الدولية خلال العقود المقبلة، ما لم يُعاد ضبط دورها ضمن منظومة قانونية وأخلاقية واضحة تحافظ على توازن النظام الدولي وأسس الأمن الجماعي.

الاستنتاجات:

وتوصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج الرئيسية، من أهمها:

1. أن الشركات الأمنية الخاصة أصبحت أداة استراتيجية فعالة بيد الدول الكبرى لتحقيق أهدافها الأمنية والسياسية خارج أطر التدخل العسكري التقليدي، وتراجع دور الدولة بوصفها الفاعل الوحيد في استخدام القوة، وبرزت "الخصخصة الأمنية" كأداة لإعادة توزيع الوظائف السيادية بين القطاعين العام والخاص.
2. تعتمد الدول الكبرى على هذه الشركات لتحقيق هدفين متلازمين، هما تقليل "الكلفة البشرية والسياسية" أمام الرأي العام الداخلي، وتوفير ميزة "الإنكار المعقول" (Plausible Deniability) في العمليات الحساسة خارجياً.
3. تباين النماذج الدولية المستخدمة، حيث أظهرت الدراسة تمايزاً في التوظيف؛ فالنموذج الأمريكي (بلاك ووتر) يركز على العقود التجارية واللوجستية، بينما يتسم النموذج الروسي (فاغنر) بالغموض القانوني والارتباط العضوي بأجهزة الدولة، في حين تبرز النماذج الإفريقية كساحات لاستغلال الموارد مقابل الأمن.
4. أظهرت الدراسة أن هنالك فجوة قانونية (المنطقة الرمادية)، أي وجود فراغ تشريعي دولي ملزم؛ حيث تظل "وثيقة مونترو" ومدونات السلوك مجرد "قانون لين" (Soft Law) يفتقر لآليات الردع والعقاب، مما يسمح لهذه الشركات بالعمل في مناطق رمادية تتجاوز سيادة القانون.
5. تسليح العنف وإطالة أمد النزاعات: إن تحويل الأمن إلى "سلعة ربحية" يخلق حوافز اقتصادية لدى الشركات لاستمرار حالة عدم الاستقرار، إذ إن انتهاء النزاع يعني انتهاء العقد المالي، وهو ما يفسر تعقيد مسارات التسوية في الدول التي تنشط فيها هذه الفواعل.
6. إن استخدام الشركات الأمنية الخاصة أدى إلى تأثير واضح في النزاعات بعد الحرب الباردة.

التوصيات - وفي ضوء ما توصلت إليه الدراسة من إشكالات، نقترح التوصيات التالية:

1. ضرورة التقنين الدولي الإلزامي أي الانتقال من المبادرات الطوعية (مثل وثيقة مونترو) إلى صياغة اتفاقية دولية ملزمة تحت مظلة الأمم المتحدة، تعرّف الشركات الأمنية بدقة وتحدد نظاماً عالمياً للمساءلة الجنائية.
2. ضرورة تفعيل قواعد الإسناد، وتطوير آليات قانونية واضحة، تتيح "إسناد" أفعال الشركات الأمنية للدولة المتعاقدة بشكل مباشر، لضمان عدم تهرب الدول من مسؤوليتها الدولية عن انتهاكات تلك الشركات.
3. إلزام الدول بوضع تشريعات داخلية تخضع عقود الشركات الأمنية الخاصة لرقابة البرلمانات، لضمان توافق عملياتها مع الدستور والمعايير الأخلاقية الوطنية.
4. ضرورة تأسيس نظام "الترخيص الدولي" وإنشاء قاعدة بيانات دولية ومنظومة ترخيص تحت إشراف أممي، تمنع الشركات المتورطة في انتهاكات حقوق الإنسان من الحصول على عقود مستقبلية أي تفعيل (نظام القائمة السوداء).
5. دعم بناء المؤسسات الوطنية، والتوصية للدول المضيفة (خاصة في إفريقيا) بضرورة الاستثمار في بناء أجهزتها الأمنية الوطنية بدلاً من الاعتماد الكلي على الشركات الخاصة، لتجنب ارتهاق سيادة الوطنية للمصالح التجارية العابرة للحدود.
6. تشجيع الدراسات المستقبلية المقارنة حول تأثير خصخصة الأمن على استقرار الدول الهشة والنظام الدولي.
7. ربط أي تعاقد مع هذه الشركات بالامتنال الصارم لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني وتعزيز الرقابة الوطنية والدولية على العقود مع هذه الشركات والعمليات التي تؤديها.
8. إشراك المنظمات الدولية في الرقابة والشفافية. في أداء عمل هذه الشركات.
9. تعزيز دور الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية في مراقبة أنشطة هذه الشركات في مناطق النزاع.
10. إلزام الدول المتعاقدة بإنشاء أطر رقابية وطنية صارمة لضمان عدم إفلات هذه الشركات من المساءلة.

- 1 – Singer, P. W. *Corporate Warriors: The Rise of the Privatized Military Industry*. Ithaca: Cornell University Press, 2003.p 49–53
- 2 – Elke Krahnmann, *States, Citizens and the Privatization of Security* (Cambridge: Cambridge University Press, 2010).p 3–7.
- 3– Percy, Sarah. *Mercenaries: The History of a Norm in International Relations*. Oxford: Oxford University Press, 2007.p168–172.
- 4 – Chesterman, Simon, and Chia Lehnardt, eds. *From Mercenaries to Market*. Oxford: Oxford University Press, 2007.p 5–9
- 5– د. محمد سلمان محمود، الشركات الأمنية الخاصة: التحديات القانونية والسياسية في النظام الدولي، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، ص42
- 6 – محمد عبد الجليل، خصخصة الأمن في النظام الدولي المعاصر. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2018، ص27.
- 7 – السعدي، كاظم. السعدي الأمن الدولي والتحويلات المعاصرة. بغداد: دار الحكمة، 2020، ص44.
- 8 – فهد منصور، "الشركات الأمنية الخاصة وإشكالية السيادة". المجلة العربية للعلوم السياسية، العدد 42 (2019)، ص18.
- 9 – المرجع السابق نفسه. والمكان نفسه.
- 10 مير شايمر، جون ج. مأساة سياسات القوى العظمى. ترجمة: أحمد محمود. القاهرة: المركز القومي للترجمة، 2012، ص56.
- 11 – أفانت، ديورا. خصخصة الأمن: تداعيات السوق على القوة والسيادة. ترجمة: مركز الخليج للأبحاث. الرياض، 2010، ص145.
- 12 – فينيمور، مارثا. المعايير الدولية واستخدام القوة في السياسة العالمية. ترجمة: محمد فاضل. بيروت: المنظمة العربية للترجمة، 2011، ص59.
- 13 – سارة برسي: المرتزقة والمعايير في العلاقات الدولية. ترجمة: مركز دراسات الوحدة العربية. بيروت، 2013، ص18.
- 14 – Avant, Deborah. *The Market for Force*. Cambridge: Cambridge University Press, 2005.p47–51.
- 15 – ورد تعريف المرتزقة في الاتفاقية الدولية لمكافحة تجنيد، واستخدام، وتمويل، وتدريب المرتزقة: وتم اعتماد هذه الاتفاقية في 1989/12/4، ودخلت حيز النفاذ في 2011/10/20. وتنص الفقرة الأولى من المادة الأولى من هذه الاتفاقية على ما يلي: "المرتزق" هو أي شخص:
- (أ) يجند خصيصاً، محلياً أو في الخارج، للقتال في نزاع مسلح.
- (ب) ويكون دافعه الأساسي للاشتراك في الأعمال العدائية هو الرغبة في تحقيق مغنم شخصي، ويؤيد له فعلاً من قبل طرف في النزاع أو باسم هذا الطرف وعد بمكافأة مادية تزيد كثيراً على ما يوعد به المقاتلون ذوو الرتب والوظائف المماثلة في القوات المسلحة لذلك الطرف أو ما يدفع لهم.
- (ج) ولا يكون من رعايا طرف في النزاع ولا من المقيمين في إقليم خاضع لسيطرة طرف في النزاع.
- (د) وليس من أفراد القوات المسلحة لطرف في النزاع.
- (هـ) ولم توفده دولة ليست طرفاً في النزاع في مهمة رسمية بصفته من أفراد قواتها المسلحة"
- 16 – Singer, P. W. *Corporate Warriors*. Ithaca: Cornell University Press, 2003.p132.
- 17 – Percy, Sarah. *Mercenaries*. Oxford: Oxford University Press, 2007.p128.
- 18 – Krahnmann, Elke. *States, Citizens and the Privatization of Security*. Cambridge: Cambridge University Press, 2010.p28.
- 19 – Chesterman, Simon, and Chia Lehnardt, eds. *From Mercenaries to Market*. Oxford: Oxford University Press, 2007.p 18.
- 20 – محمد عبد الجليل، خصخصة الأمن في النظام الدولي المعاصر. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2018، ص33.
- 21 – علي حسان. الشركات العسكرية الخاصة وتحويلات الأمن الدولي. القاهرة: مركز الأهرام للدراسات السياسية، 2015، ص33.
- 22 – كاظم السعدي، الأمن الدولي والتحويلات المعاصرة. بغداد: دار الحكمة، 2020، ص44.
- 23 – فهد منصور، "الشركات الأمنية الخاصة ودوافع الدول الكبرى". المجلة العربية للعلوم السياسية، العدد 45 (2020)، ص18.
- 24 – برهان غليون، نقد السياسة: الدولة والدين. بيروت: المركز الثقافي العربي، 1990، ص57.
- 25 – عبد الاله الخطيب، العولمة والدولة الوطنية: إشكاليات السيادة والوظيفة. عمان: دار مجدلاوي، 2005، ص124.
- 26 – حسين عبد الله، الاقتصاد السياسي للأمن والعسكرة في النظام الدولي. القاهرة: دار النهضة العربية، 2012، ص141.
- 27 – محمد السيد منصور، الرأي العام وصنع القرار في السياسة الخارجية. القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية، 2008، ص29.
- 28 – قاسم حسين الطائي، الشركات العسكرية والأمنية الخاصة: الأبعاد القانونية والسياسية. بغداد: دار الكتب والوثائق، 2016.
- 29 – المرجع السابق نفسه.
- 30 – فلاح عبد الله الشمري، الأمن الطاقوي والصراعات الدولية. عمان: دار المسيرة، 2014، ص44.
- 31 – Singer, P. W. *Corporate Warriors*. Ithaca: Cornell University Press, 2003.p124.
- 32 – Avant, Deborah. *The Market for Force*. Cambridge: Cambridge University Press, 2005.p210.

- 33- Scahill, Jeremy. *Blackwater*. New York: Nation Books, 2007.p155.
- 34- Percy, Sarah. *Mercenaries*. Oxford: Oxford University Press, 2007.p205.
- 35 - Rondeaux, Candace. *Decoding the Wagner Group*. Washington, DC: CSIS, 2020.p45.
- 36 - محمد عبد الجليل، الشركات العسكرية الخاصة والنظام الدولي. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2019، ص66.
- 37 - فهد منصور، "الشركات الأمنية الخاصة في إفريقيا". *المجلة العربية للعلوم السياسية*، العدد 47 (2020)، ص29.
- 38 - كاظم السعدي، خصخصة الأمن وتحديات السيادة، بغداد: دار الحكمة، 2021، ص83.
- 39- Mark Galeotti, *The Wagner Group: Russian Mercenaries, State Power and Hybrid Warfare* (London: Routledge, 2022), 12-18.
- 40 - عبد الله، عبد السلام. *الدولة الهشة في إفريقيا: إشكاليات الأمن وبناء الدولة*. القاهرة: المركز العربي للأبحاث، 2018، ص77.
- 41 - Singer, P. W. *Corporate Warriors: The Rise of the Privatized Military Industry*. Ithaca: Cornell University Press, 2003.p210.
- 42- ياسين، عبد الأمير. *الاقتصاد السياسي للصراعات في إفريقيا*. بيروت: دار الفارابي، 2016، ص75.
- 43 - Krahnemann, Elke. "Security Governance and the Privatization of Security." *International Studies Review* 8, no. 1 (2006) :p 1-22.
- 44 - عبد الجليل، محمد. *الشركات العسكرية الخاصة والنظام الدولي*. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2019، ص72.
- 45- Avant, Deborah. *The Market for Force*. Cambridge: Cambridge University Press, 2005.p 229.
- 46 - Weber, Max. *Politics as a Vocation*. Oxford: Oxford University Press, 1946.p 310.
- 47 - United Nations. *Charter of the United Nations*. 1945,Art.2(4),51.
- 48 - Krahnemann, Elke. "Security Governance." *International Studies Review* 8, no.1 (2006).p 1-22.
- 49 - Singer, P. W. *Corporate Warriors*. Cornell University Press, 2003.pp206-210.
- 50 - Percy, Sarah. *Mercenaries*. Oxford University Press, 2007. pp.168-173.
- 51 - Abrahamsen, Rita & Williams, Michael C., *Security Beyond the State: Private Security in International Politics*, Cambridge: Cambridge University Press, 2011.p12
- 52 - Scahill, Jeremy. *Blackwater*. New York: Nation Books, 2007, pp.3-15
- 53 - Doswald-Beck, Louise. *Human Rights in Armed Conflict*. Oxford, 2011.
- 54- International Law Commission. *Articles on State Responsibility*. 2001.p 23.
- 55 - Cassese, Antonio. *International Criminal Law*. Oxford, 2008.
- 56 - Singer, P.W., *Corporate Warriors: The Rise of the Privatized Military Industry*, Ithaca: Cornell University Press, 2003. p8.
- 57 - Abrahamsen, Rita & Williams, Michael C., *Security Beyond the State: Private Security in International Politics*, Cambridge: Cambridge University Press, 2011, p. 3)
- 58 - Avant, Deborah, *The Market for Force: The Consequences of Privatizing Security*, Cambridge: Cambridge University Press, 2005.
- 59 - Singer, Corporate warriors: The rise of the privatized military industry. Cornell University Press. P. W. (2003). p8.
- 60 - David Keen :Conflict and collusion in Sierra Leone. James Currey, 2005, pp. 17-20 ز
- 61 -Le Billon, Philippe. *Wars of Plunder*. London: Hurst, 2012. P112.

Sources and references

1. Abdullah, Abdulsalam. *The Fragile State in Africa: Security and State-Building Challenges*. Cairo: Arab Center for Research, 2018.
2. Avant, Deborah D. *The Market for Force: The Consequences of Privatizing Security*. Translated by Gulf Research Center. Riyadh, 2010.
3. Percy, Sarah. *Mercenaries: The Norms of International Relations*. Translated by Arab Unity Studies Center. Beirut, 2013.
4. Hassan, Ali. *Private Military Companies and the Transformation of International Security*. Cairo: Al-Ahram Center for Political Studies, 2015.
5. Hussein, Abdullah. *The Political Economy of Security and Militarization in the International System*. Cairo: Dar Al-Nahda Al-Arabiya, 2012.
6. Al-Khatib, Abdulillah. *Globalization and the Nation-State: Problems of Sovereignty and Function*. Amman: Majdalawi Publishing, 2005.
7. Al-Saadi, Kazem. *International Security and Contemporary Transformations*. Baghdad: Dar Al-Hikma, 2020.
8. Al-Saadi, Kazem. *Privatization of Security and the Challenges of Sovereignty*. Baghdad: Dar Al-Hikma, 2021.
9. Al-Shammari, Falah Abdullah. *Energy Security and International Conflicts*. Amman: Dar Al-Masira, 2014.
10. Al-Ta'i, Qasim Hussein. *Private Military and Security Companies: Legal and Political Dimensions*. Baghdad: Dar Al-Kutub wa Al-Watha'iq, 2016.
11. Ghalioun, Burhan. *Critique of Politics: State and Religion*. Beirut: Arab Cultural Center, 1990.
12. Abdeljalil, Mohammed. *Private Military Companies and the International System*. Beirut: Arab Unity Studies Center, 2019.
13. Abdeljalil, Mohammed. *Privatization of Security in the Contemporary International System*. Beirut: Arab Unity Studies Center, 2018.
14. Finnemore, Martha. *The Purpose of Intervention: Changing Beliefs about the Use of Force*. Translated by Mohammed Fadel. Beirut: Arab Organization for Translation, 2011.
15. Mearsheimer, John J. *The Tragedy of Great Power Politics*. Translated by Ahmed Mahmoud. Cairo: National Center for Translation, 2012.
16. Yassin, Abdul Amir. *The Political Economy of Conflicts in Africa*. Beirut: Dar Al-Farabi, 2016.
17. Mansour, Fahd. "Private Security Companies in Africa." *Arab Journal of Political Science*, no. 47 (2020).
18. Mansour, Fahd. "Private Security Companies and the Problem of Sovereignty." *Arab Journal of Political Science*, no. 42 (2019).
19. Mansour, Fahd. "Private Security Companies and the Motives of Major Powers." *Arab Journal of Political Science*, no. 45 (2020).
20. Mansour, Mohamed El-Sayed. *Public Opinion and Decision-Making in Foreign Policy*. Cairo: Anglo-Egyptian Bookshop, 2008.

Sources in English

1. International Committee of the Red Cross (ICRC). *The Montreux Document*. Geneva, 2008.
2. International Law Commission. *Articles on Responsibility of States for Internationally Wrongful Acts*. 2001.
3. United Nations. *Charter of the United Nations*. 1945.
4. Center for Strategic and International Studies (CSIS). Candace Rondeaux, *Decoding the Wagner Group*. Washington, DC, 2020.
5. Geneva Conventions. *Additional Protocol I*, 1977.